رابط المادة على منصة باحث

1016 - حكم استعمال الأواني المطلية بالذهب - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

في هذا السؤال هل وظع الاواني المطلية بماء الذهب خوفا من الصدأ جائز بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهم اما بعد - 00:00:00

فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن استعمال اواني الذهب والفضة يقول صلى الله عليه وسلم لا تكن باصطحاب الذهب والفظة ولا فانها لهم في الدنيا يعني كفرة ولكم في الاخرة - 00:00:16

ويقول صلى الله عليه وسلم الذي يشرب في اناء الذهب والفضة انما يجرجر في بطنه نار جهنم فالرسول حذر من هذا نهانا ان نأكل او نشرب في اواني الذهب والفظة - 00:00:35

وقال انها لكفرة في الدنيا ولكم في الاخرة وذكر وعيدا شديدا فيمن فعل ذلك قال الذي يشرب في اناء الذهب والفضة انما يجرجر في بطنه نار جهنم وهذا وعيد شديد يدل على الحذر من ذلك - 00:00:46

فاستعمال الاواني المطلقة بالذهب او بالفظة لا خيرة في هذا فان الاناء يكون تارة من الذهاب كله وتراه سيكون مطليا بالذهب او مطليا بالفظة والحكم واحد سواء كان من الذهب خالص او من الفضة الخالصة او كان مطليا بواحد منهما فالواجب الحذر من ذلك - 00:01:05

جزاكم الله خيرا - 00:01:26